

ملتقى الأبحر

@ 191 @ ا تعالى ومباح وهو الثوب الجميل للتزين ، ومكروه وهو اللبس للتكبر ويستحب الأبيض والأسود ، ويكره الأحمر والمعصر ، والسنة إرخاء طرف العمامة بين كتفيه قدر شبر وقيل إلى وسط الظهر ، وقيل إلى موضع الجلوس وإذا أراد تجديد لفها نقضها كما